قاله الحاتمي واسمه أبو الحكم بن حكم وهو من الطويل
والأبيات جمع بيت كالغرفات جمع غرفة من إذا اتسع
والغين المعجمة وسالك اسم أبي القبيلة وسالك الغير
هو القبيلة. ولهذا لما كانت كرائم المعادن تتنافس
الفعل وصرف للضرورة وقوله من المالك بدل
من قوله أبيات الغير والشاهد في قوله وإن ملكا كانت
كرائم المعادن حيث تزيد لام الابتداء التي تعرف
بها أن المخففة من الثقيلة ويميز إن الناقصة والفعل بعد
وإن مالك لكانت والخبر استغني عنها بكونه في مقام
المدح وتوهم النفي هنا ممتنع لطول الكلام مسيق
للإثبات وهكذا ورد مثبتة وقعدا حيث
يليها الاسم وإما إن وليها فعل فيشترط أن يكون ناسخا
ورعا قليلا وتقع كثيرا الناسخ غير ناف كخرج بزيد
وغير منفي نحو خرج بزيد لن يزال وأخواتها وفوق وما
كان وغير صلة نحو خرج بزيد ما دام ولا يرفع في
الناسخ بين الماضي والمضارع إلا أنه كثر نوعه ماضيا
ناسخا نحو وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك
بأبصارهم وأخبر به كونه ماضيا ناسخا نحو وإن
كانت لكبيرة وتدخل اللام حينئذ على الجزء الثاني
من معمولي الناسخ إما خبر الناسخ نحو إن زيدا لقائم
كما تدخل مختصة بالابتداء نحو لعمرك لأنت أفضل
منك لكريم أو خبر المبتدأ نحو إن زيدا لقائم

بلما خبيبة

بلما خبيبة وضعها شبهها بالفعل جاز دخولها
على الفعل وكان من النواسخ لما تجاوز محلها بالكينونة
لما تقرر أنها إذا دخلت على الناسخ كان مقتضاها
موجبا عليها إذا أن دخولها بعد دخولها وإما دخول
اللام على الخبر الثالث من معمولي الناسخ بكما يدخل على
خبر ما لا النافيتين إذا قلت زيد لقائم معناه أن زيدا القائم
وإما كون الماضي أخص من المضارع فلأن الشدة حقيقة
بقلتها وعنا بقصده والجد فحقيقة أن يدخلوا على
مشابهها وهو كونه ماضيا غير ناسخ كقوله
تثلثت عميك إن قتلت لمسلما حلفت عليك عقوبة المتعمد
ولا يقاس عليه إن قام لأن وإن وقعد لأنه خلاف للأخفش
والكوفيين وأن ترتيبه كونه ماضيا وناسخا كقولهم
أن تزيد لنفسك وإن تشينك لهن شواهد العامة على أن
سابقات وأجاوا بأسلة نفر الخوالج أن يشبهاء أجل
هو من البسيط والنفر الخمسة وسابقات اسم فاعل من
سابقة وهو الدروع الواسعة وأجاوا عطف عليه
وهو بفتح الجيم وسكون الهمزة وبتخفيف الواو ومد يقال
كتيبة جاواء بينة الجاوا وهو اللون يعلوها السواد لكثرة
الدروع والجاوا مثل الجهورة لون من ألوان الخيل والإبل وهو
حمرة تشرب السواد يقال منه رجل أجاوا وفرس جاوا. وبأسلة
بالنصب صفة لجاوا من البسالة وهو الشجاعة قوله

Copyright © King Saud University